فصل في احكام العارية واي بتشديد اليا في الاصح ماخو
ذة
من عار اذا ذهب وحقيقتها الشرعية اباحة الانتفاع من
اهل التبرع بما يحل الانتفاع به مع بقاء عينه ليرده على
المتبرع وشرط المعير صحة تبرعه وكونه مالكا للمنفعة
ما يعيره فمن لا يصح تبرعه كصبي ومجنون لا تصح اعارته
ومن لا يملك المنفعة كمستعير لا تصح اعارته الا باذن المعير وذكر
المصنف ضابط المعار بقوله وكل ما امكن الانتفاع به منفعة مباحة
مع بقاء عينه جازت اعارته فخرج بمباحة آلة اللهو فلا يصح اعا
رتها وببقاء عينه اعارة الشمعة للوقود فلا يصح وقوله اذ
كانت منافعه اثارا فخرج بالمنافع التي هي اعيان اعارة شاة للبنها
وشجرة لثمرتها ونحو ذلك فانه لا يصح فلو قال لشخص خذ هذه
الشاة فقد ابحتك درها ونسلها فالاباحة صحيحة والشاة
عارية ويجوز للعارية مطلقا من غير تقييد بوقت وموقتا
بوقت كاعرتك هذا الثوب شهرا وفي بعض النسخ ويجوز للعارية
مطلقة ومقيدة بمدة والضمير الرجوع في كل منهما وهي اي العا رية
اذ تلفة لا باستعمال ماذون فيه مضمونة على المستعير هـ
بقيمتها يوم تلفها لا بقيمتها يوم قبضها ولا ياقصى القيم فان
تلفت باستعمال ماذون فيه كاعارة ثوب للبسه فافسخ او

و انخرق بالا

و انمحق بالاستعمال فلا ضمان فصل في الغصب وهو لغة
اخذ الشيء ظلما مجاهرة وشرعا الاستيلاء على حق الغير عدوانا ويرجع
في الاستيلاء للعرف ودخل في حق ما يصح غصبه ما ليس بمال كجلد
ميتة وخرج بعدوانا الاستيلاء بعقد ومن غصب مالا لاحد
لزمه رده لمالكه ولو غرم على رده اضعاف قيمته ولزمه ايضا
ارش نقصه ان نقص كمن غصب ثوبا فلبسه او نقص بغير
لبس ولزمه ايضا اجرة مثله اما لو نقص المغصوب بترخص
سعره فلا يضمنه الغاصب على الصحيح وفي بعض النسخ ومن
غصب مال امري اجبر برده الى حاضره فان تلف المغصوب ضمنه
الغاصب بمثله ان كان له اي المغصوب مثل والاصح ان
المثلي ما حصره كيل او وزن وجاز السلم فيه كنحاس وقطن لا غالبة
ومجهون وذكر المصنف ضمان المتقوم في قوله او ضمنه بقيمته
ان لم يكن له مثل فان كان متقوما واختلفت قيمته اكثر
ما كانت من يوم الغصب الى يوم التلف والعبرة في
القيمة بالنقد الغالب فان غلب نقد ان وتساوى قال
الرفعي عين القاضي واحدا منهما كتاب في احتكام ا
الشفعة وهي بسكون الغين بعض الفقهاء يضمها ومعناها لغة
الضم وشرعا حق تملك قهري يثبت للشريك القديم على الشريك

ذركا انها ثلاثة اخذ وما خوذ منه
وما خوذ و صيغة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)